EASTLAWS.COM
شبكة قوانين الشرق

## قرار مجلس الوزراء
## باللائحة التنفيذية لقانون نظام الحكم المحلى

**مجلس الوزراء ،**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٢ لسنة ١٩٧٠ بشأن نظام الحكم المحلى ،
وبناء على ما عرضه وزير الداخلية والحكم المحلى ،

**قـــــرر**

**مادة ( ١ )**

يعمل باللائحة التنفيذية لقانون نظام الحكم المحلى المرافقة .

**مادة ( ٢ )**

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر فى الجريدة الرسمية .

**العقيد/ معمر القذافى**
**رئيس مجلس الوزراء**

صدر فى ٢٧ شعبان ١٣٩٠ هـ
الموافق ٢٧ اكتوبر ١٩٧٠ م

EASTLAWS.COM
شبكة قوانين الشرق

# اللائحة التنفيذية لقانون نظام الحكم المحلى

## الجزء الأول

## اللجنة العليا للحكم المحلى ووحدات الحكم المحلى واختصاصاتها

### الباب الأول

### اللجنة العليا للحكم المحلى

**مادة ( ١ )**

تجتمع اللجنة العليا للحكم المحلى فى المكان المخصص لذلك مرة على الأقل كل ثلاثة أشهر بدعوة من رئيسها فى موعد يحدده .

**مادة ( ٢ )**

لاتكون مداولات اللجنة قانونية الا بحضور اكثر من نصف عدد اعضائها وتصدر قراراتها بالأغلبية المطلقة للاعضاء الحاضرين ، وعند تساوى الأصوات يرجح رأى الجانب الذى منه الرئيس .

**مادة ( ٣ )**

تؤجل مناقشة أى موضوع يتعلق بشئون وزارة يتغيب وزيرها عند حضور الجلسة التى يناقش فيها الى جلسة تالية ، ولاتصدر اللجنةقرارا فيهالا بحضوره.

**مادة ( ٤ )**

للجنة أن تضع لائحة بتنظيم اجراءاتها الداخلية .

EASTLAWS.COM
شبكة قوانين الشرق

## الباب الثاني
## تشكيل المجالس المحلية
## الأعضاء المعينون بحكم وظائفهم

### مادة ( ٥ )

الأعضاء المعينون بحكم وظائفهم فى مجالس المحافظات ومجالس البلديات هم الأعضاء الممثلون للوزارات التى يصدر بتحديدها قرار من مجلس الوزراء.

### مادة ( ٦ )

يعين وزير الداخلية والحكم المحلى بناء على ترشيح الوزير ذى الشأن اعلى موظفى الوزارة فى نطاق المحافظة ليكون ممثلا لوزارته فى مجلس المحافظة كما يعين من يحل محله عند غيابه .

### مادة ( ٧ )

يعين وزير الداخلية والحكم المحلى بناء على ترشيح الوزير ذى الشأن الأعضاء بحكم وظائفهم فى مجالس البلديات .

### مادة ( ٨ )

للمجلس المحلى أن يدعو ممثلى الوزارات الأخرى أو الهيئات العامة أو المؤسسات العامة لحضور جلسات المجلس ويشتركون فيها دون أن يكون لهم صوت معدود فى اصدار القرارات .

## الباب الثالث
## اختصاصات مجالس المحافظات
## الفصل الأول
## أحكام عامة

### مادة ( ٩ )

تباشر مجالس المحافظات اختصاصاتها المبينة فى هذا الباب فى نطاق السياسة العامة للدولة وفقاً لما ترسمه اللجنة العليا للحكم المحلى .

EASTLAWS.COM
شبكة قوانين الشرق

## مادة ( ١٠ )

يصدر مجلس المحافظة قراراته بعد دراسة الموضوعات المعروضة عليه وله أن يحيل مايرى احالته من هذه الموضوعات الى اللجان المختصة لدراستها قبل اصدار قرار فيها .

## مادة ( ١١ )

يتولى المحافظ تنفيذ قرارات المجلس بمعاونة موظفى المحافظة ويكون تنفيذ القرارات التى تتطلب اعتمادامن سلطة اعلى بعد صدور هذا الاعتماد .

## مادة ( ١٢ )

يتولى مجلس المحافظة الاشراف على أعمال مجالس البلديات الكائنة فى نطاق المحافظة وله فى سبيل ذلك تكليف من يراه لمتابعة اعمال المجلس البلدى ومراجعة محاضر جلساته ويقوم المجلس بابلاغ ملاحظاته الى المحافظ أو وزير الداخلية والحكم المحلى حسب الأحوال .

# الفصل الثانى

# شئون التعليم

## مادة ( ١٣ )

يباشر مجلس المحافظة فى دائرته شئون التعليم وفقاً لما يلى : —

أ ) انشاء وتجهيز وادارة المدارس الثانوية العامة والفنية .

ب ) انشاء وتجهيز وادارة مدارس المعلمين والمعلمات ما عدا معاهد المعلمين العليا .

جـ ) انشاء وتجهيز وادارة المدارس الأعدادية العامة والفنية .

د ) انشاء وتجهيز وادارة المدارس الابتدائية ورياض الأطفال .

EASTLAWS.COM
شبكة قوانين الشرق

## مادة ( ١٤ )

يباشر مجلس المحافظة فى شئون التعليم الاختصاصات التالية : —

أ ) توزيع وفتح الفصول اللازمة للتوسع فى التعليم .

ب ) الاشراف على تطبيق المناهج المقررة من وزارة التربية والارشاد القومى ، وتقديم التوصيات اللازمة الخاصة بمشكلات التطبيق والاقتراحات الخاصة بالتعديلات التى تقتضيها الظروف المحلية .

جـ ) تحديد مواقيت الجدول المدرسى بما لا يتعارض مع الساعات المقررة فى الخطة الدراسية .

د ) تقديم التوصيات بشأن انشاء المدارس الخاصة ، ورياض الاطفال الخاصة بما يتفق والاحتياجات المحلية .

هـ ) تنفيذ سياسة تعليم الكبار ومحو الأمية .

و ) تحديد اماكن المدارس الداخلة فى اختصاصه .

ز ) انشاء وتجهيز المكتبات المدرسية ، والأندية الرياضية المدرسية .

ح ) تدبير وتنظيم وسائل التغذية للطلاب فى المدارس التى يديرها المجلس وتيسير كل مايتصل بالرعاية الصحية المدرسية ، وذلك وفقاً لما تقرره الوزارات ذات الشأن فى هذه المسائل .

## مادة ( ١٥ )

لمجلس المحافظة اقتراح انواع البحثات الدراسية التى تدعو اليها الحاجة العامة بالمحافظة .

# الفصل الثالث

# الشئون الثقافية

## مادة ( ١٦ )

يباشر مجلس المحافظة فى دائرته الشئون الثقافية وفقاً لما يلى : —

١ — انشاء المراكز الثقافية وتجهيزها وادارتها والاشراف عليها .

EASTLAWS.COM
شبكة قوانين الشرق

٢ ــ انشاء المتاحف ودور الكتب العامة والتشجيع على انشائها .

٣ ــ تنظيم الاحتفالات فى المناسبات القومية والعمل على نشر الوعى القومى .

٤ ــ تنظيم المسابقات والمهرجانات المحلية .

٥ ــ تشجيع اقامة الفرق المسرحية والعمل على انشاء المسارح .

## الفصل الرابع

## الشئون الصحية

### مادة (١٧)

تباشر مجالس المحافظات فى دائرتها الشئون الصحية والطبية وانشاء وتجهيز وادارة الوحدات الطبية فيما عدا الوحدات النموذجية او المعدة فيها لأغراض البحوث أو التدريب او الانتاج التى يصدر بها قرار من وزير الصحة وتحدد الاختصاصات للمجلس وفقاً لما يلى : ــ

١ ــ المستشفيات العامة ٢ ــ مستشفيات طب العيون

٣ ــ مستشفيات الأمراض الصدرية

٤ ــ مستشفيات الأمراض العقلية والنفسية

٥ ــ مستشفيات المتخلفين عقلياً ٦ ــ مستشفيات الأطفال

٧ ــ مستشفيات امراض النساء ٨ ــ مستشفيات الجذام

٩ ــ مستشفيات جراحة العظام والحوادث

١٠ ــ الوحدات الطبية الريفية والمستوصفات التابعة لها

١١ ــ المرافق الصحية ١٢ ــ مراكز رعاية الأمومة والطفولة

١٣ ــ مراكز مكافحة الدرن ١٤ ــ مراكز التراكوما

١٥ ــ مراكز الأمراض المستوطنة ١٦ ــ مراكز الصحة المدرسية

EASTLAWS.COM
شبكة قوانين الشرق

١٧ ــ اقسام التثقيف الصحى ١٨ ــ اقسام الصحة المدرسية
١٩ ــ وحدات طب الأسنان ٢٠ ــ المعامل الطبية
٢١ ــ المخازن الفرعية

## الفصل الخامس

## شئون المنافع العامة

### مادة ( ١٨ )

يباشر مجلس المحافظة كل فى دائرته شئون المنافع العامة وفقاً لما يلى :

١ ــ انشاء وادارة مشروعات المياه والمجارى المحلية التى يتعدى نطاقها أكثر من بلدية فى المحافظة ، أو التى توكلها اليها البلدية لعدم تمكنها من انشائها أو ادارتها .

٢ ــ ابداء التوصيات فيما يختص باحتياجات المحافظة من مشروعات الكهرباء .

## الفصل السادس

## شئون الاسكان والاشغال العامة

### مادة ( ١٩ )

يباشر مجلس المحافظة فى دائرته شئون الاسكان والاشغال العامة وفقاً لما يلى :

١ ــ اقتراحات المشروعات اللازمة المتعلقة بشئون الاسكان والمبانى للحكومة وأولويات تنفيذها .

٢ ــ اختيار الاراضى اللازمة لمشروعات الاسكان والمبانى الحكومية ضمن اطار التخطيط العمرانى المعتمد .

EASTLAWS.COM
شبكة قوانين الشرق

٣ – الاشراف على تنفيذ جميع مشروعات الاسكان والمبانى الحكومية المتعاقد عليها وتنفيذ أحكام العقود المبرمة فى هذا الخصوص.

٤ – بحث الصعوبات والمشاكل التى تعترض مشروعات الاسكان والمبانى الحكومية أو تعوق تنفيذها والعمل على تذليلها .

٥ – انشاء وادارة الورش العامة اللازمة لصيانة المرافق أو المنافع العامة فى دائرة المحافظة .

## الفصل السابع

## الشئون الاجتماعية والعمالية

### مادة ( ٢٠ )

يتولى مجلس المحافظة فى دائرته الشئون الاجتماعية والعمالية وفقاً لما يلى :

**١ـ الشئون الاجتماعية :**

**أ ) التعاون :**

١ – العمل على نشر الوعى التعاونى .

٢ – العمل على انشاء وتشجيع النشاط التعاونى والتسويق التعاونى وذلك بالاتفاق مع الوزارة المختصة .

٣ – اقتراح حل مجالس ادارة الجميعات والهيئات التعاونية واقتراح مجالس ادارة مؤقتة لها .

٤ – ابداء التوصيات للنهوض بالنشاط التعاونى وابداء الملاحظات للجهات المختصة عن سير العمل بالجمعيات التعاونية .

٥ – ابداء الرأى بشأن تسجيل الجمعيات التعاونية .

**ب ) الجمعيات الخيرية :**

١ – الاشراف على نشاطات الجمعيات الخيرية والمؤسسات الاجتماعية والهيئات الخاصة للتحقق من عدم خروجها على الغرض الذى انشئت من أجله ، وابداء ملاحظاتها فى هذا الشأن الى الجهات المختصة .

EASTLAWS.COM
شبكة قوانين الشرق

٢ ــ اقتراح حل الجمعيات الخيرية والمؤسسات الاجتماعية أو الهيئات الخاصة واقتراح تعيين مدير أو مجالس مؤقتة لها وصرف اعانات جديدة لها طبقاً للقوانين واللوائح .

٣ ــ الترخيص فى جمع التبرعات للجمعيات والمؤسسات والهيئات الخاصة .

٤ ــ اقتراح شهر الهيئات الخاصة والجمعيات الخيرية والمؤسسات الاجتماعية طبقاً للقوانين واللوائح المعمول بها .

٥ ــ انشاء وتجهيز وادارة الوحدات الاجتماعيةطبقاً للسياسة العامة.

**جـ ) رعاية الشباب والتربية والرياضة :**

١ ــ انشاء وتجهيز مراكز بيوت الشباب على اختلاف انواعها والساحات الشعبية والميادين الرياضية فى جميع انحاء المحافظات .

٢ ــ الاشراف على الهيئات العاملة فى ميدان رعاية الشباب والرياضة ومصايف أو معسكرات الشباب .

٣ ــ تنفيذ السياسة الموضوعة فى مجال رعاية الشباب والرياضة وتوجيه الهيئات العاملة فى هذا الميدان للعمل بمقتضاها .

**د ) المساعدات الاجتماعية :**

١ ــ تقرير وصرف المساعدات الاجتماعية طبقاً للقوانين والقرارات المنظمة لها وذلك بالتنسيق مع الجهات المختصة .

٢ ــ تقرير صرف التعويضات التى تصرف عن الكوارث والنكبات العامة طبقاً للقوانين والقرارات المنظمة .

٣ ــ انشاء وتجهيز وادارة مراكز التأهيل المهنى لذوى العاهات .

٤ ــ تنسيق المساعدات الاجتماعية المختلفة وتنظيم تبادل المعلومات فى هذا الشأن بين الهيئات الخاصة والجهات الحكومية .

EASTLAWS.COM
شبكة قوانين الشرق

٢ – العمل :

أ ) انشاء وتجهيز وادارة مكاتب الاستخدام والعمل طبقاً للسياسة العامة .

ب ) ابداء التوصيات الخاصة بسياسة الاستخدام المحلية واقتراح المهن الخاصة والبرامج الدراسية النظرية والعلمية ، وارسالها الى الوزارة المختصة .

جـ ) انشاء وتجهيز وادارة مكاتب تفتيش العمال .

## الفصل الثامن

## الشئون الزراعية

### مادة ( ٢١ )

يتولى مجلس المحافظة فى دائرته تنظيم وتقديم الخدمات الزراعية وفقاً لما يلى :

أ ) الاعمال الزراعية :

١ – اقتراح المشروعات الزراعية بالمحافظة وتنفيذها بعد اعتمادها .

٢ – الاشتراك فى اجراء التجارب الحقلية والابحاث الخاصة بالانتاج الزراعى فى المحافظة .

٣ – القيام بجميع الخدمات الزراعية للمزارعين فى حدود القوانين المقررة والامكانيات المتاحة .

٤ – القيام بجميع الخدمات الزراعية الخاصة بالمياه والتربة .

٥ – العمل بكل وسيلة لتقديم الارشاد الزراعى .

٦ – جمع الاحصاءات الزراعية والحيوانية .

٧ – مقاومة الآفات الزراعية .

EASTLAWS.COM
شبكة قوانين الشرق

٨ ــ تنفيذ الحجر الزراعى الداخلى .
٩ ــ مراقبة المشاتل المحلية .
١٠ ــ مراقبة الاتجار فى البذور .
١١ ــ انشاء وتجهيز صوامع الغلال ومخازن المنتجات الزراعية .
١٢ ــ تشجير الاراضى وصيانة الغابات الطبيعية .

**ب ) الاعمال البيطرية :**

١ ــ مكافحة أمراض الحيوان والدواجن .
٢ ــ اعمال التفتيش البيطرى .

**جـ ) انشاء وادارة وتجهيز كل من :**

١ ــ مكاتب الارشاد الزراعى .
٢ ــ المعارض الزراعية المحلية .
٣ ــ وحدات مكافحة امراض الحيوان والدواجن .

## الفصل التاسع

## شئون المواصلات

### مادة ( ٢٢ )

يباشر مجلس المحافظة فى دائرته شئون المواصلات وفقاً لما يلى :

**أ ) النقل البرى :**

١ ــ توفير وسائل النقل الآلية الحكومية للخدمات العامة فى دائرة المحافظة.
٢ ــ الترخيص بسير وسائل النقل الآلية المدنية على الطرق فى دائرة المحافظة .
٣ ــ منح التزام سيارات النقل العام للركاب فيما بين دوائر اختصاص المجالس البلدية فى دائرة المحافظة .
٤ ــ تدبير وسائل المواصلات فيما بين دوائر اختصاص المجالس البلدية فى دائرة المحافظة .

EASTLAWS.COM
شبكة قوانين الشرق

ب ) الطرق :

١ ــ انشاء الطرق الفرعية التى لا تتعدى دائرة المحافظة الواحدة وتعديلها ورصفها وصيانتها والاعمال الصناعية الملحقة بها .

٢ ــ تنفيذ قانون الطرق العامة فيما يختص بالطرق الفرعية الواقعة فى نطاق المحافظة .

٣ ــ تشجير الطرق السريعة والرئيسية فى دائرة المحافظة .

جـ ) البريد :

تقديم التوصيات بشأن انشاء وتجهيز وادارة مكاتب البريد وكل ما يتعلق بتدعيم مرفق البريد فى المحافظة .

## الفصل العاشر

## الشئون الاقتصادية والصناعية والتموينية

### مادة ( ٢٣ )

يباشر مجلس المحافظة فى دائرته الشئون الاقتصادية والصناعية والتموينية وفقاً لما يلى :

أ ) الشئون الاقتصادية :

١ ــ تشجيع استغلال مصادر الثروة المحلية .

٢ ــ المشاركة فى اقامة المعارض المحلية والدعاية لها .

٣ ــ تشجيع زيارة المناطق الاثرية وتشجيع السياحة الداخلية وتوفير وسائل الراحة والمواصلات المناسبة .

ب ) الشئون الصناعية :

١ ــ العمل على نشر الصناعات التقليدية والحرفية والنهوض بها .

٢ ــ استغلال الخامات المتوفرة والتى لم تصنع .

٣ ــ اقتراح عمليات التمويل لكل صناعة واحتياجاتها .

EASTLAWS.COM
شبكة قوانين الشرق

جـ ) شئون التموين :

١ ــ العمل على توفير المواد الغذائية والتموينية وكفالة حسن توزيعها .

٢ ــ اقتراح تشكيل لجنة التسعيرة الجبرية المحلية بالمحافظة .

٣ ــ الاشراف على تنفيذ التسعيرة الجبرية المحلية بالمحافظة .

## الباب الرابع

## المحافظ

### مادة ( ٢٤ )

يتولى المحافظ فى نطاق المحافظة ما يأتى :

أ ) الاشراف على تنفيذ السياسة العامة للدولة .

ب ) تنفيذ القوانين واللوائح والقرارات الوزارية .

جـ ) مباشرة ما يعهد اليه الوزراء من اختصاصهم .

د ) تنفيذ قرارات مجلس المحافظة .

هـ ) التفتيش على مجالس البلديات .

و ) التفتيش على سير العمل بفروع الوزارات التى لم تنقل اختصاصاتها الى المجالس المحلية وعلى فروع المؤسسات والهيئات العامة بالمحافظة .

### مادة ( ٢٥ )

تكون للمحافظ بالنسبة لأجهزة المحافظة ولميزانياتها وللمرافق التى نقلت اليها اختصاصات وكيل الوزارة فى المسائل الادارية والمالية .

### مادة ( ٢٦ )

يكون للمحافظ الاشراف على جميع فروع الوزارات التى لم ينقل اختصاصاتها الى المجالس المحلية وعلى فروع المؤسسات والهيئات العامة

EASTLAWS.COM
شبكة قوانين الشرق

بالمحافظة ويشرف على موظفيها ويعتبر الرئيس المحلى لهم عدا رجال القضاء والنيابة وذلك وفقاً لما هو وارد فى المادة ١٢ من القانون رقم ٦٢لسنة ١٩٧٠.

ويعتبر فى حكم رجال القضاء والنيابة العاملون بالجامعات ومصلحة التسجيل العقارى والطب الشرعى .

## مادة ( ٢٧ )

للمحافظ فى سبيل التفتيش على أعمال مجالس البلديات وسير العمل بفروع الوزارات التى لم تنقل اختصاصاتها الى المجالس المحلية وعلى فروع المؤسسات والهيئات العامة بالمحافظة أن يستعين بسلطات الرقابة فى الدولة وذلك بالاتفاق مع جهات الاختصاص .

وفى جميع الأحوال للمحافظ فى سبيل مباشرة هذه الاختصاصات اتخاذ مايراه مناسباً من وسائل .

## مادة ( ٢٨ )

يتولى أمين عام المحافظة مايأتى : —

أ ) الاشراف على أجهزة الادارة العامة لديوان عام المحافظة واصدار التعليمات لتسيير عملها وتوزيع العمل بها ورفع مستواها وكفايتها الانتاجية .

ب ) ممارسة الاختصاصات التى يعهد بها اليه المحافظ .

جـ ) الاشراف على امانة مجلس المحافظة ومتابعة تنفيذ قرارات المجلس وتوصياته .

د ) عرض مايتطلب الأمر عرضه على المحافظ .

هـ ) النظر فى الموضوعات المحالة الى المحافظة من ممثلى الوزارات والرجوع الى المحافظ فى المسائل التى تقتضى اهميتها ذلك .

EASTLAWS.COM
شبكة قوانين الشرق

و ) تنسيق العمل بين ديوان عام المحافظة والمصالح الحكومية وفروعها والهيئات والمؤسسات العامة المختلفة فى نطاق المحافظة .

ويكون لأمين عام المحافظة سلطات واختصاصات رؤساء المصالح فى المسائل الادارية والمالية بالنسبة لديوان عام المحافظة .

## مادة ( ٢٩ )

يحدد مجلس المحافظة مكان انعقاد مؤتمر المحافظة المشار اليه فى المادة ( ١٨ ) من القانون فى عاصمتها .

وتكون رئاسة المؤتمر للمحافظ او اقدم المتصرفين درجة بالمحافظة فى حالة غياب المحافظ ويتولى امانة المؤتمر امين عام المحافظة .

## مادة ( ٣٠ )

لايعتبر انعقاد مؤتمر المحافظة صحيحاً الا بحضور اكثر من نصف عدد الأعضاء وفى حالة عدم تكامل هذا العدد يؤجل الاجتماع لمدة اسبوع ويكون الاجتماع الثانى صحيحاً مهما كان عدد الحاضرين وتصدر التوصيات بالأغلبية المطلقة لأصوات الحاضرين .

ويعلن الرئيس فض انعقاد المؤتمر بعد الانتهاء من مناقشة جدول الأعمال.

## مادة ( ٣١ )

تشكل لجنة تحضيرية لمؤتمر المحافظة من رؤساء اللجان فى مجلس المحافظة وتتلقى هذه اللجنة الاقتراحات والرغبات التى يرى الأعضاء مناقشتها فى المؤتمر وكذلك الرغبات التى يرى المحافظ عرضها على المؤتمر وتقوم بتنسيقها واعداد جدول اعمال المؤتمر وابلاغه للاعضاء قبل انعقاده بأسبوع على الأقل .

EASTLAWS.COM
شبكة قوانين الشرق

## الباب الخامس

## اختصاصات مجالس البلديات

### الفصل الأول

### احكام عامة

### مادة ( ٣٢ )

تباشر البلديات اختصاصاتها المبينة فى هذا الباب فى نطاق السياسة العامة للدولة وفقا لما ترسمه اللجنة العليا للحكم المحلى .

### مادة ( ٣٣ )

يصدر المجلس البلدى قراراته بعد دراسة الموضوعات المعروضة عليه وله أن يحيل مايرى احالته من هذه الموضوعات الى اللجان المختصة لدراستها قبل اصدار قرار فيها .

### مادة ( ٣٤ )

يتولى رئيس المجلس تنفيذ قراراته بمعاونة موظفى المجلس ويكون تنفيذ القرارات التى تتطلب اعتمادا من سلطة اعلى بعد صدور هذا الاعتماد .

### الفصل الثانى

### اختصاصات البلديات

### مادة ( ٣٥ )

تباشر البلديات فى دائرتها وفى حدود مايقضى به قانون تخطيط وتنظيم المدن والقرى انشاء وادارة المرافق العامة المتعلقة بشئون التنظيم والتخطيط والمبانى والشئون الصحية والاجتماعية ومرافق المياه والانارة والمجارى والطرق والوسائل المحلية للنقل العام وذلك وفقاً لما يلى : —

١ — تنفيذ قانون تخطيط المدن والقرى واللوائح الصادرة بمقتضاه.

EASTLAWS.COM
شبكة قوانين الشرق

٢ — اشتراط ايصال المبانى بالمياه والكهرباء والمجارى وغيرها من المرافق العامة الضرورية ومراقبة تنفيذها وعملها وتحديد شروط هذه الوصلات أو الخدمات ومواصفاتها ومراقبة صهاريج المياه لمنع توالد البعوض .

٣ — اشتراط انارة وتنظيف المداخل والسلالم والممرات التى يستعملها السكان فى البناية الواحدة استعمالا مشتركاً ورصف وتنظيف الساحات والملاعب وغيرها من الاماكن التى تستعمل لمنفعة المساكن .

٤ — مراقبة عمليات البناء والهدم والاصلاح والتعديل والترميم فى المبانى والتفتيش عليها وضرورة استعمال الصقالات او الأسوار أو الحواجز اثناء اجراء أى عمل من هذه الأعمال ووضع الاشتراطات التى تكفل السلامة العامة .

٥ — تنظيم انشاء ومراقبة المبانى المؤقتة او القابلة للنقل واخضاع ذلك للترخيص ومنع أو تقييد استعمال الخيام وماشابهها بقصد السكن أو التجارة .

٦ — تعيين طريقة تسوير الأراضى الفضاء المعدة للبناء وازالة أى سور أو بناء مهدم يكون ملاصقاً لمكان عام .

٧ — أمر الملاك بازالة الأشجار أو البنايات أو ازالة بعض اجزائها أو تقليمها فى حالة بروزها الى الطريق العام واعتراضها للمرور وذلك مع مراعاة الاحتياط وتفادى الخطر على الأرواح والمبانى .

٨ — هدم او ازالة أو اغلاق المبانى أو اجزائها التى تكون بسبب حالتها أو عيوب بنائها أو قدمها خطر على الجمهور أو على السكان أو التى تصبح لاى سبب غير صالحة للسكن أو التى تركت للتحول الى أنقاض أو اجراء الأعمال أو الترميمات الضرورية لهذه المبانى لحماية الأمن أو السلامة أو الصحة العامة أو المحافظة على مظهر

EASTLAWS.COM
شبكة قوانين الشرق

المدينة ويكون الهدم أو الازالة أو اجراء اعمال الترميمات الضرورية لهذه المبانى بالطريق الادارى وذلك فى حالة عدم قيام المالك بهذه الأعمال خلال المدة التى تحددها البلدية .

٩ – الاجراءات اللازمة لسلامة أى مبنى فى حالة حدوث حريق به وذلك بالتعاون مع السلطات المختصة بأعمال الأطفاء .

١٠ – نظام قيد المهندسين والمساحين ومقاولى البناء والترخيص لهم بالتوقيع على طلبات الترخيص والرسومات المعمارية وبمزاولة اعمالهم بدائرة البلدية وذلك طبقاً للاحكام التى يقررها المجلس البلدى مقابل الرسوم التى تحدد لذلك .

## مادة ( ٣٦ )

تقوم البلدية بانشاء وتنظيم الطرق العامة والميادين العامة الداخلة فى حدودها وتحديد عرضها وارصفتها طبقاً للمخطط ومجاريها وقنواتها ورصفها وانارتها واجراء التعديلات فيها والمحافظة على مظهرها وتنسيقها وغرس الأشجار و نباتات الزينة فيها واطلاق الاسماء عليها ووضع اللوحات المميزة لها .

## مادة ( ٣٧ )

تقوم البلدية بمشروعات توفير المياه الصالحة للشرب وتنمية مصادرها وانشاء الخزانات وشبكة المواسير والمقاييس والعدادات وسائر الأجهزة والأدوات اللازمة لتوزيع المياه لتزويد السكان بها ، وتضع البلدية الشروط التى تنظم ذلك التوزيع سواء للاغراض المنزلية أو غيرها على النحو الذى يكفل المساواة ومنع الاسراف فى استهلاك المياه أو سوء استعمالها أو تلوثها كما تعين البلدية طريقة الاستعمال وحجم المواسير والصمامات والصنابير والصهاريج والأوعية التى تستعمل لحمل المياه أو توصيلها وسعتها وقوتها ونوعها وتحديد الثمن الذى يدفع مقابل استهلاك المياه والتكاليف الخاصة بتوصيلها .

EASTLAWS.COM
شبكة قوانين الشرق

## مادة ( ٣٨ )

تنشئ البلدية شبكة المجارى العامة ومحطات التنقية الخاصة بها وتتولى ادارتها وصيانتها وصرف المياه والمواد المتخلفة فيها وتراقب تنفيذ القوانين واللوائح المتعلقة بايصال المبانى للمجارى العامة أو الخزانات ووصلات المجارى العامة وتعديلها واصلاحها وصيانتها واستعمالها والتصرف فيها كما يجوز للبلدية القيام بأى مشروع للاستفادة من مياه المجارى او المواد المتخلفة .

## مادة ( ٣٩ )

تشرف البلدية على الفضاء العام فى داخل حدودها وتختص بوضع نظامه والترخيص بشغله مقابل الرسوم والايجارات التى تحدد لذلك .

## مادة ( ٤٠ )

تختص البلدية بتحديد الاماكن التى تخصص لوقوف السيارات والعربات وغيرها من المركبات الآلية وتحديد الاماكن التى يمنع فيها الوقوف ونظام الوقوف وأقصى مدة له وذلك بعد أخذ رأى الجهات المختصة وكذلك تحديد الرسوم التى تستحق مقابل وقوف السيارات والعربات والمركبات الآلية المذكورة فى الشوارع والميادين التى تعينها وطريقة تحصيل هذه الرسوم وتقوم البلدية بالاتفاق مع الجهة المختصة بتحديد محطات سيارات الأوتوبيس بدائرة البلدية كما تختص البلدية بالموافقة على الترخيص لسيارات الأوتوبيس للنقل العام التى لايتعدى خط سيرها حدود البلدية .

## مادة ( ٤١ )

تضع البلدية القواعد والأحكام الخاصة بتسيير العربات التى تجر باليد أو تجرها الحيوانات ولايجوز تسيير العربات المذكورة على الطرق العامة اذا كان فى تركيبها أو حمولتها مايضر بسطح الطريق أو يسبب عرقلة المرور أو يكون خطراً على المارة .

EASTLAWS.COM
شبكة قوانين الشرق

ولايجوز استعمال العربات التى تجرها الحيوانات فى نقل الركاب بالأجر الا بعد الحصول على ترخيص بذلك من البلدية المختصة .

## مادة ( ٤٢ )

تقوم البلدية فى دائرتها باعمال المحافظة على الصحة العامة وتنفذ باشراف وزارة الصحة القوانين الخاصة بالصحة العامة واللوائح والقرارات الصادرة بمقتضاها وتتولى بصفة خاصة : —

١ — أعمال النظافة العامة ونقل القمامة من الطرق العامة ومن المنازل وغيرها وابادتها او تحويلها .

٢ — مراقبة وفحص المواد الغذائية سواء فى ذلك الأطعمة أو المشروبات أو الألبان أو منتجاتها وتنظيم صناعة هذه المواد وتعبئتها وحفظها واعدادها وخزنها وتحويلها ونقلها وعرضها للبيع والاشراف على هذه العمليات ومراقبتها والترخيص بها .

٣ — اتخاذ الاجراءات الكفيلة لمنع تلوث المواد الغذائية المذكورة او غشها أو اساءة صنعها وضمان نظافتها ونقاوتها واحتوائها على المواد والعناصر المكونة لها بالنسبة المحددة قانونا أو المعلن عنها .

٤ — حظر بيع المواد المذكورة أو تداولها أو طرحها للبيع أو عرضها أو حيازتها أو نقلها وذلك اذا كانت مغشوشة أو فاسدة أو ملوثة أو غير نظيفة أو ضارة أو غير صالحة للاستهلاك واعدام تلك المواد لتفادى ضررها على الصحة العامة .

٥ — تنظيم وترخيص ومراقبة المطاعم والفنادق وبيوت الأقامة والأكل ( البنسيونات ) والمقاهى وصالات الشاى والمخابز ومحلات البقالة وبيع اللحوم والخضرة والفاكهة وبيع الألبان ومنتجاتها وجميع الاماكن والمحلات التى تصنع فيها اصناف المواد الغذائية من أطعمة ومشروبات والبان وغيرها أو تعبأ أو تخزن أو تعرض للبيع او للاستهلاك .

EASTLAWS.COM
شبكة قوانين الشرق

٦ — تنظيم وترخيص ومراقبة جميع الأعمال والمصانع والورش التى تكون مصدر للخطر او القلق أو الازعاج للجيران وذلك بسبب ما ينبعث منها من دخان او ابخرة أو غازات أو اتربة أو روائح أو يصدر عنها من صخب أو اهتزاز وغير ذلك ووضع الشروط التى يجب أن تخضع لها هذه الأعمال أو المصانع أو الورش .

٧ — تنظيم وترخيص الأعمال والتجارات التى قد تكون مضرة بالصحة العامة أو التى تقتضى المحافظة على الصحة العامة تنظيمها بما فى ذلك محلات الحلاقين وصالونات الزينة والتجميل .

٨ — انشاء وادارة المذابح والمجازر والمسالخ البلدية والمستودعات للاشراف على اللحوم ومنع ذبح الحيوانات بقصد عرض لحومها لاستهلاك الجمهور أو سلخ جلودها فى غير هذه الاماكن ورقابة وترخيص ذبح الماشية وغيرها من الحيوانات وفحصها قبل الذبح وختم لحومها للدلالة على ذلك الفحص ونقل الحيوانات واجزائها بعد الذبح وتوزيعها ونقل اللحوم المستوردة وتوزيعها ومراقبة بيعها .

٩ — تنظيم شواطئ الاستحمام والمصايف والمرافق العامة الملحقة بها أو اللازمة لخدماتها وادارة الشواطئ والمصايف والمرافق التى تنشئها البلدية .

١٠ — الترخيص للافراد أو الشركات أو غيرها من الجهات بانشاء المصايف وادارتها على أن تخضع لاشراف البلدية سواء من النواحى الصحية أو غيرها وبشرط اداء الرسوم أو الأجور التى تفرض مقابل شغل شواطئ البحر واستغلالها او الانتفاع بها .

١١ — تنظيم ومراقبة وترخيص حمامات السباحة ومنشآتها وغير ذلك

EASTLAWS.COM
شبكة قوانين الشرق

من الحمامات وحظر أو تنظيم الاستحمام فى أى مكان مكشوف بمنطقة البلدية ومراقبة وترخيص المغاسل العامة ودورات المياه العامة .

١٢ — انشاء وتنظيم وادارة الحدائق العامة والمتنزهات العامة وحدائق الحيوان او النبات .

١٣ — تنظيم وانشاء وادارة المقابر والترخيص بالدفن فيها وبنقل الموتى والترخيص لمتعهدى دفن الموتى ونقلهم .

١٤ — تنظيم وترخيص حيازة الكلاب وغيرها من الحيوانات التى قد تنقل مرض الكلب واتخاذ الاحتياطات ضد ذلك المرض وغيره من امراض الحيوان التى قد تنقل الى الانسان بما فى ذلك اعدام الكلاب أو الحيوانات الخطرة أو المهملة أو الضالة وذلك بالتعاون مع الجهات المختصة .

١٥ — تنظيم وترخيص حظائر الماشية والخيول وغيرها من الحيوانات فى داخل حدود البلدية .

١٦ — الخدمات الصحية التى تنشئها البلدية وتديرها بالاتفاق مع الجهات المختصة .

## مادة ( ٤٣ )

تنظم البلدية ممارسة الأعمال والمهن التجارية والصناعية والحرف وتتولى الترخيص بمزاولة هذه الأعمال والمهن والحرف داخل حدود البلدية وذلك وفقاً للاوضاع التى تنظمها القوانين واللوائح على أن يكون الترخيص من البلدية بموافقة الجهة المختصة بالشرطة بالنسبة الى الاتجار والتعامل بالذهب والفضة والاحجار الكريمة وصناعتها وترخيص مكاتب ووكالات الأشغال العامة وتعاطى السمسرة والدلالة وترخيص الباعة المتجولين وموزعى البضائع والمطبوعات والحمالين وسائقى السيارات العمومية وسائقى العربات العمومية التى تجرها الخيول، وبوابى وحراس العمارات وورش اصلاح السيارات

EASTLAWS.COM
شبكة قوانين الشرق

ومستودعات السيارات ومنظفى وحراس السيارات فى الاماكن العامة ويراقب المجلس البلدى تنفيذ ومراعاة شروط الترخيص كما تتولى تحديد مواعيد فتح المحال الصناعية والتجارية واغلاقها على أنه بالنسبة للمطاعم والمقاهى وصالات الشاى يكون تحديد هذه المواعيد بالاتفاق مع الجهة المختصة بالشرطة وتبين في الرخصة الصادرة لها من البلدية .

**مادة ( ٤٤ )**

تختص البلدية بتنظيم وترخيص المسارح ودور الخيالة وصالات الموسيقى وغيرها من الملاهى العامة وذلك بالاتفاق مع الجهة المختصة بالشرطة وتراقب هذه الملاهى لضمان مراعاتها لشروط الترخيص وتنفيذ الاشتراطات الصحية.

**مادة ( ٤٥ )**

تنشىء البلدية الاسواق العامة ومحلات المزاد العلنى وتنظيمها وتديرها وترخص باستعمالها والانتفاع بها وذلك وفقاً لاحكام القوانين واللوائح العامة أو البلدية ومقابل الرسوم والاجور التى تحددها بالنسبة للمجلس البلدى .

**مادة ( ٤٦ )**

تراقب البلدية عيار الذهب والفضة وتتولى ختم ودمغ المصوغات وغيرها من الاشياء المصنوعة من احد هذين المعدنين وتحصل الرسوم المقررة لذلك .

**مادة ( ٤٧ )**

تقوم البلدية بضبط وقائع الميلاد والاقامة والزواج والوفاة وغيرها من الاحوال المدنية وفقاً لاحكام قانون الاحوال المدنية واصدار الشهادات واستخراج الاحصاءات الحيوية من هذه السجلات .

**مادة ( ٤٨ )**

تتولى البلدية بتنظيم ومراقبة الاعلانات التجارية ايا كانت طريقتها وذلك فيما عدا الاعلان والنشر بواسطة الصحف والمطبوعات الدورية الاخرى

EASTLAWS.COM
شبكة قوانين الشرق

وتجبى رسوم الاعلانات المقررة .

وللبلدية أن تقوم بخدمة الوزن العام للحيوانات والبضائع التى تحملها السيارات وغيرها من المركبات وذلك مقابل الرسوم والاجور المحددة .

## مادة ( ٤٩ )

تختص البلدية بالوسائل المحلية للنقل العام ، وتمنح البلدية التزام النقل العام للركاب ، بالسيارات داخل حدودها بموافقة وزير المواصلات مقابل اتاوة تحدد بمزايدة عامة ، وتحدد تعريفة أجور سيارات الاجرة بقرار من المجلس البلدى يصدق عليه من المحافظ .

## مادة ( ٥٠ )

تصدر مجالس المحافظات والبلديات لوائح الشئون البلدية التى تدخل فى نطاق اختصاصها وتفرض على مخالفتها الحبس والغرامة أو أحدهما فى الحدود المقررة فى المادة ٩٦ من قانون الحكم المحلى على الا تخل هذه اللوائح البلدية باحكام القوانين أو اللوائح العامة .

## مادة ( ٥١ )

يكون للمحافظة أو البلدية فى كل الاحوال سلطة ازالة اسباب المخالفات التى ترتكب ضد القوانين واللوائح التى تختص بتنفيذها وذلك بالطريق الادارى وعلى نفقة المخالف ودون اللجوء الى القضاء .

وتصدر المحافظة أو البلدية الى المخالف أمراً تعين فيه طريقة ازالة اسباب المخالفة خلال أجل تحدده لذلك فاذا انتهى الاجل دون تنفيذ من جانبه قامت البلدية بالتنفيذ مستعينة فى ذلك بالشرطة أو الحرس البلدى وتحدد المحافظة أو البلدية فى هذه الحالة مصروفات الازالة وتقوم بتحصيلها بالطريق الادارى على انه اذا كانت الازالة تقتضى هدم مبانى أو منشآت تمت بالمخالفة للقوانين أو اللوائح فلا يجوز اجراء ذلك فى غير حالات الاعتداء على الطريق العام الا بناء على أمر قاضى الامور الوقتية بالمحكمة الابتدائية المختصة .

EASTLAWS.COM
شبكة قوانين الشرق

## مادة ( ٥٢ )

للبلدية انشاء وتنظيم وادارة المرافق العامة اللازمة لممارسة اختصاصاتها ويفرض المجلس البلدى الرسوم أو الاجور مقابل الخدمات التى تؤديها هذه المرافق .

## مادة ( ٥٣ )

للمجلس البلدى بموافقة وزير الداخلية والحكم المحلى أن يشكل لجاناً بقصد فحص طلبات الرخص واصدار القرارات بشأنها ومع مراعاة حكم المادة ٩٧ من قانون نظام الحكم المحلى يكون لهذه اللجان الاختصاص بوقف العمل بهذه الرخص على أن لا تكون قراراتها بالوقف نافذة الا بعد التصديق عليها من رئيس المجلس .

## مادة ( ٥٤ )

يجوز للمجلس البلدى أن يمد المنشآت الدينية أو الخيرية أو الرياضية أو الاجتماعية بالمياه بسعر مخفض أو بالمجان على أن تخضع قراراته فى هذا الشأن لتصديق وزير الداخلية والحكم المحلى .

# الفصل الثالث

# عميد البلدية

## مادة ( ٥٥ )

يقوم عميد البلدية بتمثيلها امام المحاكم وغيرها من الهيئات ، وفى صلاتها مع الغير .

## مادة ( ٥٦ )

يقوم عميد البلدية بتنفيذ قرارات المجلس البلدى ، مستعيناً فى ذلك بالاجهزة التنفيذية فى البلدية ويشرف على جميع ادارات البلدية وأعمالها .

EASTLAWS.COM
شبكة قوانين الشرق

## مادة (٥٧)

لعميد البلدية سلطات واختصاصات وكيل الوزارة فى المسائل المالية والادارية المتعلقة بالبلدية .

## مادة (٥٨)

يقوم أمين عام البلدية بالاشراف على أجهزة البلدية وسير العمل فيها ، ورفع تقاريره واقتراحاته فى شأن رفع مستواها وكفايتها الى عميد البلدية .

## مادة (٥٩)

يكون لامين عام البلدية سلطات واختصاصات رؤساء المصالح فى المسائل الادارية والمالية .

# الجزء الثانى
# الفصل الاول
# نظام سير العمل بمجالس الحكم المحلى

## مادة (٦٠)

يؤلف المجلس من بين أعضائه فى كل عام لجاناً دائمة ويكون الاعضاء المعينون بحكم وظائفهم اعضاء فى اللجان المختصة بمسائل تتصل بشئون الوزارات التى يمثلونها .

## مادة (٦١)

يضع وزير الداخلية والحكم المحلى نموذج اللائحة الداخلية لكل من مجالس المحافظات ومجالس البلديات تتضمن تفصيلات سير العمل فى كل منها

ويضع كل مجلس لائحته على ضوء هذا النموذج على أن يعمل باللائحة النموذجية الى أن يعد كل مجلس لائحته الخاصة وتتم المصادقة عليها .

EASTLAWS.COM
شبكة قوانين الشرق

## مادة ( ٦٢ )

يجوز للمجالس أن تطلب من ادارة الفتوى والتشريع بوزارة العدل ابداء الرأى فى الموضوعات القانونية ، كما يجوز لها أن تعهد الى ادارة قضايا الحكومة مباشرة الدعاوى التى تكون طرفاً فيها كلها أو بعضها .

## مادة ( ٦٣ )

تبدأ اجراءات التجديد النصفى للاعضاء المنتخبين والمختارين قبل انتهاء السنتين بشهرين على الاقل .

## مادة ( ٦٤ )

يخطر العضو عند بحث صحة عضويته وفقاً لاحكام المادة ٦٤ من قانون نظام الحكم المحلى بخطاب موصى عليه مصحوب بعلم الوصول ، وذلك قبل الجلسة باسبوعين على الاقل .

ويصدر المجلس قراره بالاغلبية المطلقة لاعضائه بعد سماع أقوال العضو وتحقيق دفاعه كتابة .

## مادة ( ٦٥ )

يقدم طلب استقالة الاعضاء من عضوية المجالس كتابة الى الرئيس ولا يجوز أن تكون معلقة على شرط أو مضافة الى أجل وتعتبر الاستقالة المقدمة بالمخالفة لذلك كأن لم تكن ، ويعرض الرئيس الاستقالات المقدمةمن الاعضاء على المجلس فى الجلسة التالية لتقديمها ولا تعد الاستقالة نهائية الا بعد أن يقرر المجلس قبولها أو لم يبت فى أمرها خلال شهر من تاريخ تقديمها .

ويجوز للعضو سحب طلب الاستقالة فى أى وقت قبل أن يقرر المجلس قبولها أو قبل انتهاء الاجل المشار اليه فى الفقرة السابقة .

EASTLAWS.COM
شبكة قوانين الشرق

## الفصل الثانى
## العاملون بوحدات الحكم المحلى

### مادة ( ٦٦ )

يجوز لرئيس كل مجلس بعد موافقة المحافظ ولجنة شئون الموظفين بالوزارة وتصديق وزير الداخلية والحكم المحلى أن يشغل بعض الوظائف التى لا تقتضى التفرغ بطريق التعاقد مقابل مكافئة يحدد مقدارها فى العقد .

### مادة ( ٦٧ )

يجوز لرئيس كل مجلس أن يعين عمالا بالاجر اليومى .

### مادة ( ٦٨ )

يراعى بالنسبة لموظفى وحدات الحكم المحلى الذين ينقلون الى الحكومة أو الهيئات العامة الاخرى أو الذين ينقلون من محافظة الى أخرى وموظفى الحكومة أو الهيئات الاعتبارية الاخرى الذين ينقلون الى وحدات الحكم المحلى وفقاً لحكم المادة ٨٤ من قانون نظام الحكم المحلى أن ينقل الموظف بحالته وفى درجة مالية لا تقل عن الدرجة التى يشغلها ومع حساب مدة خدمته السابقة كاملة .

## الفصل الثالث
## بيان انواع الرسوم البلدية

### مادة ( ٦٩ )

للمجلس البلدى أن يفرض فى دائرته رسوماً على :

أ ) مستخرجات قيد المواليد والاجراءات الصحية .

ب ) رخص المحاجر والمناجم ورخص الصيد .

جـ ) اعمال التنظيم والمجارى واشغال الطرق .

EASTLAWS.COM
شبكة قوانين الشرق

د ) مراكب النزهة .

هـ ) ما يذبح فى المذابح والمسالخ العامة .

و ) الاسواق المرخص بادارتهاللافراد والهيئات والشركات .

ز ) العقارات التى انتفعت من المشروعات العامة التى قام بها المجلس بحيث لا تتجاوز قيمتها ٥٠٪ من الزيادة فى قيمة هذه العقارات .

ح ) استغلال الشواطىء والسواحل .

**مادة ( ٧٠ )**

يكون تحديد الرسوم على مراكب النزهة على حسب نوع كل منها وبفئات يراعى فى تقديرها حمولة المركبة أو عدد بحارتها أو قوتها المحركة .

**مادة ( ٧١ )**

يكون تحديد الرسوم على ما يذبح فى المذابح والمسالخ العامة بواقع الرأس أو بواقع الوزن الصافى للحوم .

**مادة ( ٧٢ )**

يكون تحديد الرسوم على الاسواق المرخص فى ادارتها للافراد والهيئات والشركات بنسبة ايراداتها أوبتقدير رسم سنوى ثابت مع مراعاة مساحتها ومواقعها من البلدية والحركة التجارية فيها .

**مادة ( ٧٣ )**

يكون تحديد الرسوم على استغلال الشواطىء والسواحل على اساس المساحة المشغولة ومدة الاشغال مع مراعاة موقع المنطقة .

**مادة ( ٧٤ )**

لا يكون قرار المجلس البلدى فى شأن فرض الرسوم والاجور والاتاوات نافذاً الا بقرار من وزير الداخلية والحكم المحلى .

EASTLAWS.COM
شبكة قوانين الشرق

## الفصل الرابع
## حكـــــم عـــــام

### مادة ( ٧٥ )

فيما عدا القرارات الصادرة من المجالس المحلية والتى يختص مجلس الوزراء أو اللجنة العليا للحكم المحلى بالتصديق عليها يجب على السلطة التى تملك التصديق أن تصدق على كل القرار أو أن ترفضه جملة ويجب أن يكون القرار الصادر برفض التصديق على قرار المجلس المحلى مسبقاً وأن يخطر به المحافظ أو عميد البلدية كتابة خلال ثلاثين يوماً من تاريخ صدوره والا أعتبر القرار نافذاً .

Eastlaws.com